

الى السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال اني

التعويض عن التخصص بالنسبة للأطباء خريجي المدرسة الوطنية للصحة العمومية

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

لا يخفى عليكم الدور الهام الذي تضطلع به المدرسة الوطنية للصحة العمومية، وهي مؤسسة للتعليم العالي غير تابعة للجامعات، يخضع تنظيمها لمقتضيات القانون رقم 00-01 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، في تكوين أطر وزارة الصحة الذين يمارسون مهامهم بمختلف المصالح والادارات الصحية المركزية والجهوية والإقليمية منذ إنشائها سنة 1989 تحت مسماهما القديم: "المعهد الوطني للإدارة الصحية" بمقتضى مرسوم 2-75293 وأصبحت منذ سنة 2015 تكون أطباء مختصين في الصحة العامة والتدبير الصحي والمؤطر بقرار مشترك لوزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم 14 - 3082 المتعلق بتحديد مسالك التكوين وشروط الولوج و نظام الدراسات والتقييم بسلك التخصص في الصحة العامة والتدبير الصحي بالمدرسة الوطنية للصحة العمومية.

وطبقا لهذه القوانين المؤطرة، يحصل الأطباء خريجو المدرسة الوطنية للصحة العمومية على تعويض عن التخصص في الصحة العامة والتدبير الصحي استنادا للمرسوم 651-99-2 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء خاصة المادة 27 منه والقانون 13-131 المتعلق بمزاولة مهنة الطب بالمغرب، ولكن هذا التعويض توقف منذ 2019 لأسباب مجهولة وبدون أي سند قانوني، رغم أن الأمر يتعلق بحق مكتسب.

لذا نتساءل عن سبب تأخر صرف هذه التعويضات للأطباء المتخرجين منذ سنة 2019-2021 والذين تصدوا لجائحة كورونا في الميدان بكل تضحية ونكران للذات موازاة مع تكوينهم في المدرسة؟ ومتى سيتم معالجة هذه الوضعية؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

سميرة حجازي